


كراسة شروط ومواصفات

إنشاء وتشغيل وإدارة وصيانة الوحدات السكنية والمخدومة بمدينة القاعد بالمخطط رقم (1280) قطعة رقم (1579) بمساحة قدرها (2931).



الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	Í
٦	تعريف للمصطلحات و المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولي	ج
٨	مقدمة	١
١.	وصف العقار	۲
17	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
17	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	
18	٣/٢ مكان تقديم العطاءات	
18	٣/٣ موعد تقديم العطاءات	
18	٣/٤ موعد فتح المظاريف	
١٣	٥/٦ تقديم العطاء	
١٤	٣/٦ كتابة الأسعار	
١٤	٣/٧ مدة سريان العطاء	
١٤	٣/٨ الضمان	
١٤	٣/٩ موعد الإفراج عن الضمان	
١٤	٣/١٠ مستندات العطاء	
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
1 \	٤/١ دراسة الشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات	
1 \	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
1 \	٤/٣ معاينة العقار	
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
19	 الغاء وتعديل الشروط والمواصفات 	
19	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
19	٥/٣ سحب العطاء	
19	٥/٤ تعديل العطاء	
19	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	





كراسة شروط ومواصفات الوحدات المفروشة

	الوحداث المعروسة	
الصفحة	المحتويات	م
۲.	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	م ح
71	٦/١ الترسية والتعاقد	
71	7/7 تسليم الموقع	
77	الاشتراطات العامة	٧
77	٧/١ توصيل الخدمات للموقع	
73	٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	
77	٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
73	٧/٤ تنفيذ الأعمال	
73	٧/٥ مسئولية الأشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
۲ ٤	٧/٦ حق البلدية في الإشراف على التنفيذ	
۲ ٤	٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	
7 £	٧/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	
7 £	٧/٩ التأجير من الباطن او التنازل عن العقد	
40	· ٧/١ موعد سداد الأجرة السنوية	
70	٧/١١ متطلبات السلامة والأمن	
40	٧/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
40	٧/١٣ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
70	۷/۱۶ أحكام عامةً	
77	الاشتراطات الخاصة	٨
7 /	٨/١ مدة العقد	
7 /	٨/٢٪ فترة التجهيز والإنشاء	
47	٨/٣ خدمات المعوقين	
47	٨/٤ مواقف السيارات	
47	٥/٨ اشتراطات التشغيل والصيانة	
77	٨/٦٪ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	
77	۸/۷ العاملون	
47	\wedge / \wedge تأمين حقيبة إسعافات أو لية	
49	٨/٩ نظام الفنادق	

كراسة شروط ومواصفات



الوحدات المفروشة


الصفحة	المحتويات	م
٣.	الاشتراطات الفنية	٩
٣١	٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
٣١	٩/٢ الاشتراطات التنظيمية	
٣١	٩/٣ الاشتراطات المعمارية	
47	٩/٤ الاشتراطات الإنشائية	
44	٩/٥ الاشتراطات الكهربية	
30	٩/٦ الاشتراطات الميكانيكية	
30	٩/٧ اشتراطات الاعمال الصحية	
40	٩/٨ اشتر اطات السلامة والوقاية من الحريق	
**	المر فقات	11
٣٨	١١/١ نموذج العطاء	
٣9	١١/٢ الرسم الكروكي للموقع	
٤.	١١/٣ نموذج تسليم العقار	
٤١	١١/٤ إقرار المستثمر	
٤٢	١١/٥ نموذج العقد	



أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة تقديم المستثمرين المستندات المطلوبة والمحددة الكترونيا في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني https://furas.momah.gov.sa/ar أو عن طرق الاجهزة الذكية بأستثناء الضمان البنكي فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر او من يفوضة ويكتب عليه ارقام المستثمر وعنوانه مع ارفاق صورة الضمان البنكي في الموقع

	ع ع	طبه اردام المستمر وطواله المع ارداق فطوره المصلحال البد	
هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	م
		نموذج العطاء	١
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	۲
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	٣
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	٤
		صورة الهوية الشخصية (في حالة الأفراد)	٥
		صور شهادات الخبرة الخاصة بإنشاء وتشغيل الوحدات السكنية المفروشة.	٦
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٧
		كراسة ألشروط والمواصفات وملحقاتها	٨





أ. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو الوحدات السكنية المفروشة المراد إقامتها وتشغيلها وإدارتها من	المشروع:
المستثمر بالموقع المحدد،أو الوحدات السكنية القائمة والمطلوب إدارتها	_
وتشغيلها.	
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها الوحدات السكنية	العقار :
المفروشة، أو مبنى قائم لوحدات سكنية مفروشة.	
هو فرد أو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل	المستثمر:
الوحدات السكنية.	
بقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.	مقدم العطاء:
هي الوحدات المعدة للتأجير لليلة واحدة أو أكثر لإقامة ومبيت النزلاء نظير	الوحدات السكنية
مقابل نقدي، سواء كانت شققا أو دورا مفروشة، يشرط ألا يقل عدد وحداتها	المفروشة:
المخصصة لهذا الغرض عن خمس شقق بمنافعها.	
هي الوحدة المكونة من غرفة واحدة أو أكثر، وصالة، ومطبخ، وحمام على	الشقة المفروشة
الأقل.	
تقديم المستثمرين عطاءاتهم الكتروني في المنافسة عن طريق الموقع	المنافسة الكترونية
الالكتروني https://furas.momah.gov.sa/ar أو عن طرق الأجهزة	
الذكية	





ب. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

<u> </u>		
التاريخ	كيفية تحديد التــــــاريخ	البيـــان
حسب اعلان المنصة	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
حسب اعلان المنصة	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
حسب اعلان المنصة	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو
	البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع	عليه المزايدة
	يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة	
	إضافية خمسة عشر يوماً .	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر	بداية سريان مدة العقد
	تسليم موقّع من البلدية والمستثمر، وإذا لم	
	يتم توقيع المستثمر علي محضر تسليم	
	العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية	
	سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي



المملكة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان أمانة منطقة حائل بلدية مدينة الخطة المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية

مقدمة





مقدمة

ترغب بلدية مدينة الخطة في طرح مزايدة عامة عن طريق المنافسة الالكترونية لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة الوحدات السكنية المفروشة والمخدومة وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذم المزايدة.

وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لمحتويات الكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها

وترحب الأمانة/ البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحا من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

إدارة: الاستثمار

تلیفون: ۱٦/٥٣٩٠٠٢٧.

۲. فاکس: ۲۱۰۰۳۹۰۰۶۲



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات الوحدات السكنية المفروشة والمخدومة

١. وصف العقار



1. وصف العقار

j==, === ; ·				
نوع النشاط	انشاء وصيانة وإدارة الوحدات السكنية المفروش	ä		
مكونات النشاط	الوحدات السكنية المفروشة			
موقع العقار	المدينة القاعد	الحي/ عثمر		
	الشارع القاعد			
	رقم المخطط ١٢٨٠	رقم القطعة ١٥٧٩		
حدود العقار	شمالاً:شارع ٤٠ متر	بطول ۲3		
	جنوباً : شارع ١٥ متر	بطول ۲۶		
	شرقاً :شارع ٣٢ متر	بطول ٤٥		
	غرباً: شارع ١٠متر	بطول ۲۰		
نوع العقار	ارض فضاء			
مساحة الأرض	۲۹۳۱ م			
مساحة المباني				
عدد الأدوار				
نوع البناء	حسب الكود السعودي			

الخدمات بالعقار اسفلت
اسفلت
بيانات أخرى
,



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات الوحدات السكنية المفروشة والمخدومة

٢ اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٢. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣/١ من يحق له دخول المزايدة:

يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين وغير السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إنشاء وتشغيل الفنادق التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للبلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/٢ مكان تقديم العطاءات:

تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الالكترونية ويتم ارفاق كامل المستندات المطلوبة

٣/٣ موعد تقديم العطاءات:

٣/٤ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة يوم / / هجرية الموافق / / ميلادية.

٥/٣ تقديم العطاء:

- ٣/٥/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
- ٣/٥/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من مقدم العطاء نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بخاتمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية بالنسبة للشركات، أو مصحوبا بوكالة شرعية للمؤسسات.
- ٣/٥/٣ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

٣/٦ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى:

٣/٦/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٦/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣/٦/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣/٧ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، للبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣/٨ الضمان:





٣/٨/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودى، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣/٨/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/٩ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٠ ١/١٠ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

٣/١٠/١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٣/١٠/٢ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية إذا كان المتقدم شركة، أو وكالة شرعية إذا كان المتقدم مؤسسة، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر.

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١٠/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١٠/٤ صورة الهوية الشخصية إذا كان المتقدم فردا.

٥/١٠/٥ خطّاب ضُمَان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند ٨/٣ أعلاه).

7/١٠/٦ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.







كراسة شروط ومواصفات الوحدات السكنية المفروشة والمخدومة

٤/واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٣. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

1/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

1/3 معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفي هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة بها.







كراسة شروط ومواصفات الوحدات السكنية المفروشة والمخدومة

١ ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المطاريف





٤. ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المطاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك على، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.







كراسة شروط ومواصفات الوحدات السكنية المفروشة والمخدومة

٢. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٥. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦/١ الترسية والتعاقد:

7/۱/۱ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.


7/1/۲ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية بتم الغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

7/۱/۳ يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الاجراءات خلال المدة المحددة.

٦/٢ تسليم الموقع:

7/۲/۱ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

7/۲/۲ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوان، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.







كراسة شروط ومواصفات الوحدات السكنية المفروشة والمخدومة

٣ الاشتراطات العامة





٦. الاشتراطات العامة

٧/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء- مياه- صرف صحي- هاتف- ... وغير ها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع الوحدات السكنية المفروشة قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٧/٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء الوحدات السكنية المفروشة إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٥/٧ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧/٦ حق البلدية في الإشراف:

٧/٦/١ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٧/٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.





٧/٦/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

٧/٦/٤ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ الفندق ومطابقته للمواصفات.

٨/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق عليه نفس شروط المستثمر الأصلى.

٠ ١/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمـــا إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

١ //١ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

٧/١١/١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٧/١١/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٧/١١/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

٧/١ ١/٤ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٧/١٢ الغاء العقد للمصلحة العامة:



يحق البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلخاء العقد إلى

تاريخ انتهاء السنة التعاقدية. ٧/١٣ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على البلدية.


٤ //١ أحكام عامة:

١/١ ٤/١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.

٧/١٤/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٧/١٤/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

١/١٤/٤ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ١٣/٣/١٣/١ في ٢٢٣/٩/١٤ هـ.







كراسة شروط ومواصفات الوحدات السكنية المفروشة والمخدومة

٤ الاشتراطات الخاصة



٧. الاشتراطات الخاصة

٨/١ مدة العقد:) () تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية. مدة العقد (٨/٢ فترة التجهيز والإنشاء:) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، يمنح المستثمر فترة () (وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٨/٣ خدمات المعوقين:

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعوقين مواقف السيارات:

٨/٦/١

يلتزم المستثمر بتوفير عدد كاف من مواقف السيارات بمعدل موقف سيارة لكل وحدة سكنية (شقة) مع رصف هذه المواقف، وإنارتها، وتشجيرها.

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية لمواقف السيارات الصادرة عن **ለ/**٦/۲ وزارة الشئون البلدية والقروية على هذه المواقف.

٨/٤ اشتراطات التشغيل والصيانة:

يجب على المستثمر القيام بأعمال الصيانة الدورية للمبنى وللأجهزة، 1/0/1 والمعدات، الخ، الموجودة به مثل: المصاعد، وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات المياه...الخ.

يجب على المستثمر أن يقدم للبلدية تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب 1/0/7 هندسي معتمد من البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٨/٥ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:

يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة وحدات الشقق المفروشة (إذا كان عدد الشقق بالمبنى ١٠٠ شقة فأكثر) ، وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى البلدية.

٨/٦ العاملون:

يلتزم المستثمر بما يلي:

٨/٧/١ ضرورة حصول العاملين بالوحدات السكنية المفروشة والنشاطات القائمة بها على الشهادات الصحية التي تفيد خلهم من الأمراض المعدية والمتوطنة، وضرورة تحصينهم بصفة مستمرة.

ضرورة ارتداء جميع الموظفين والعمال الزي الرسمى الموحد مع وضع ۸/٧/۲ بطاقات التعريف الشخصية.

1/4/4

٨/٧ تأمين حقيبة إسعافات أولية:


على المستثمر تأمين حقيبة إسعافات أولية مجهزة تجهيزا كاملا بجميع الأدوات اللازمة .

كراسة شروط ومواصفات الصفحة ٢٨ من ٤٤ شقق سكنية



٨/٨ نظام الفنادق:

يسري على جميع الوحدات السكنية المفروشة نظام الفنادق الصادرة من الجهات المختصة







كراسة شروط ومواصفات الوحدات السكنية المفروشة والمخدومة ما اشكار اطات الفنية



٨. اشتراطات التشغيل

٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٩/٢ الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع الفندق، وهي:

۱. الارتفاع المسموح به

٢. نسب البناء

٣. ارتدادات البناء على الشوارع المحيطة وعلى المجاورين

٩/٣ الاشتراطات المعمارية:

- ١. يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:
- أن يراعى التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية للمترددين على الوحدات السكنية المفروشة (حسب الكود السعودي)
- ٣. مداخل ومخارج الوحدات السكنية المفروشة على الشوارع الرئيسية فقط عدا (مخارج الطوارئ).
- ٤. مصاعد تحميل حقائب وأمتعة النزلاء تكون بعيدة عن المصاعد التي يستخدمها هؤلاء النزلاء.
- و. يجب أن تكون المخارج وطرق النجاة متباعدة عن بعضها بقدر الإمكان وألا يقل عدد المخارج بكل طابق عن مخرجين يؤديان إلى طريقي نجاة على الأقل، ويراعى أن تؤدي جميع مخارج الطوابق غير الأرضية إلى سلالم محمية توصل إلى خارج المبنى.
- ٦. يجب توفير مخرجين على الأقل أحدهما الباب الرئيسي والآخر مخرج طوارئ في القاعات والصالات التى لا تتجاوز طاقتها الاستيعابية عن خمسين شخصاً.
- ٧. بالنسبة لمخارج الطوارى الخارجية للمبنى ومخارج الطوارى اللازمة للقاعات التي تزيد طاقاتها الاستيعابية على خمسين شخصاً، يتم تحديدها وفقاً للمعدلات المتعارف عليها عالمياً طبقاً للخطوات الآتية: -
 - أ. ألا يقل اتساع وحدة المخرج وهي المسافة المطلوبة لمرور شخص واحد عن (٢١) بوصة.
 - ب. معدل تدفق الأشخاص من المخرج ويقصد به عدد الأشخاص الممكن خروجهم من وحدة المخرج خلال دقيقة واحدة ويقدر بخمسة وعشرين شخصاً.
 - ج. الوقت اللازم للإخلاء، ويقدر بثلاث دقائق.
 - د. يتم حساب اتساع وحدات مخارج الطوارئ المطلوبة وفقاً للمعادلة الآتية:
 - ه. عدد الوحدات = عدد الأشخاص الموجودين بالمبنى (الطاقة الاستيعابية)
 خ معدل تدفق الأشخاص من المخرج و هو ٢٠ ×الوقت اللازم للإخلاء.
 - و. تحسب كسور الوحدة مهما كانت بوحدة كاملة.





ز. يجب ألا يقل اتساع مخرج الطوارئ عن وحدتين أي (٤٢) بوصة بحد أدنى ١٠٠ سم.

ح. لمعرفة عدد أبواب الطوارئ المطلوبة يقسم عدد الوحدات المطلوبة على أربعة ويضاف للناتج وحد صحيح.

 أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات مانعة للانزلاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.

 ٩. ١٠ توفير غرفة مناسبة لمحولات شركة الكهرباء وكذا العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

٩/٤ الاشتراطات الإنشائية:

- 1. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية.
- ٢. أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
 - ٣. يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
- ٤. يراعى في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها.
- تدون على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة...الخ.
- تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الانشائية.
- ٧. عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.
- ٨. عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بعازل مائي مناسب.
- 9. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندى عادى مع إضافات.
- ١٠ في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/ البلدية.
- 11. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية.




١٢. في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع، فيجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقى المبنى.

١٣. عدم مخالفة بناء الكود السعودي

٩/٥ الاشتراطات الكهربائية:

- أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
- ٢. جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
 - ٣. فصل الإنارة الخارجية عن الإنارة الداخلية.
- غ. فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.
- ٥. تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضى للتيار Earth leakage circuit breaker.
- جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل
 الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
 - ٧. يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:
 - أ. وحدات إنارة طوارئ.
 - ب. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - ج. شبكة للكشف والإنذار عن الحريق.
 - د. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ، ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
- ٨. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الأتية:
 - أ. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادى الأخطار.
 - ب. بطاريات مع جهاز شاحن أتوماتيكي تعمل تلقائيا لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
 - ج. استخدام وحدات الإمداد بالطاقة غير المتقطعة.
- 9. تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة. على أن شمل نظام التأريض ما يلى:
 - أ. تأريض حديد تسليح أساسات المباني.
 - ب. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحى...إلخ.





ج. تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة وخلافه.

١٠ تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.

١١. يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.

11. إضّاءة الطوارئ واللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٩/٦ الاشتراطات الميكانيكية:

- 1. يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.
- ٢. يتم تنفيذ أعمال المصاعد حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان للنزلاء.
- ٣. تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلى:
 - أ. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف والإنذار ومكافحة الحريق...إلخ.
 - ب. أخذ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٩/٧ اشتراطات الأعمال الصحية:

- 1. تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
- أن تكون سعة خزان مياه الشرب العلوي والأرضي للمبنى كافية لسد احتياجات المقيمين لمدة لا تقل عن ٢٤ ساعة مع التقيد بالتعميم الوزاري رقم ١٠٣٠٤ / ١٠وف في ١٤١٩/٣/٣ هـ الخاص بتطبيق نظام الاستفادة من المياه المعالجة في تغذية صناديق الطرد.
- ٣. تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقا "للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٩/٨ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

- 1. استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات مبنى الفندق من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.
- ٢. يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.
- ٣. تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدنى.



 يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.

 وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من مبنى الفندق ليتم إتباعه من قبل النزلاء في حالة الحريق.

آ. أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.

 ٧. يجبُ الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات- ملحق رقم (٣).

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية




كراسة شروط ومواصفات الوحدات السكنية المفروشة والمخدومة مالمرفقات والملاحق




١٠/١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج عطاء)				
		رتمودج،		
	المحترم.		سعادة رئيس بلدية:	
ه المتضمن رغبتكم	1 £ / /	ىور بالصحف بتاريخ	إشارة إلى إعلانكم المنش	
وحدات سكنية مفروشة	لاستثماره في إقامة		تأجير موقع في مدينة	
			ومخدومة ِ	
لمرفق صورته واطلعنا	فسة بموجب الإيصال ال	ة شروط ومواصفات المناه	وحيث تم شراؤنا لكراسا	
		الخاصة بهذه المنافسة، ك		
G	<i>"</i> "	.	نافية للجهالة.	
la va äreim ä	الممضح أعلام بأحد	منا لاستئجار العقار		
,	_) ریال و تجدون برفقه ک	,	
) رون وتجدون برتف . ان بنكي يعادل أجرة سنة) (
ے المطلوبہ فی حراسہ	وحاقه المستداد	ال بندي يعادل الجره سه		
	_		الشروط والمواصفات	
			اسم المستثمر	
			رقم بطاقة الأحوال	
ريخ الله	ا بتا		صادرة من	
جوال	_		هاتف	
تاريخ التقديم			<u>ص</u> ب	
(1 0,0			العنوان:	
			العلوان.	
			اسم الشركة	
			رقم السجل التجاري	
	٠, ١٦, ١		•	
	بتاريخ		صادرة من	
	ti	<u></u>	نوع النشاط	
	جوال ال	فاكس	هاتف	
	الرمز		<u>ص.</u> ب	
			العنوان:	
	الختم الرسمي	ſ	ائتہ ق، ہ	
	الكلم الرسمي		التوقيع التاريخ	
			التاريخ	



المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)







نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

مضر تسليم عقار	S A		
	٤١هـ	1	الرقم: التاريخ: / العقار رقم: بلدية
تاریخه:			رقم عقد التأجير: اسم المستثمر:
إقـــرار المحضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم / ١٤ هـ، الاستخدامه في إقامة وتشغيل دومة بموجب عقد الإيجار المبرم مع بلدية مدينة نافية للجهالة شرعاً، وبأنني قبلته علي حالته في شآت والملحقات وأية تجهيزات أخري) الختم	اريخ / فروشة ومخد 4 معاينه تامة الموقع والمنش	بت سكنية م بمعاينت أرض و	وإدارة وحدات الخطة وقد قمت تاريخ استلامه. (ويشمل ذلك الاوعليه أوقع التوقيع ال
		العقار	صورة لملف






١٠/٢ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلى: يقر المستثمر بما يلي:

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه
- ي. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقـــم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/٢٩ هـ
- بُ. الاشتراطآت البلدية والفتية للوحدات السكنية المفروشة والمخدومة الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
 - عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

التوقيع الختم





نموذج العقد



	11	••			
	م العقد يخ العقد	ر د تار			
		عقد تأجير عقد تأجير			
تم الاتفاق بين	//	الموافق/		ي يوم	نه فر
					کل مر ۱
و يمثل		ومقرها		سم لبلدية	i, . ,
هذا		التوقيع بصفا	في	نما العقد	۵
	ط ع	بصفا		عقد بين	11
				طرف أول ا : ا :	
				لعنوان	1)
	فاکس			نماتف	b
		tı			
		المدينة		<u>س</u> .با الرمز البريدي	2
			••••	الرمر البريدي لد ند	}
				لبريد لإليكترون <i>ي</i>	1
				سم لمستثمر	۲. اه
				لمستنمر	1)
1			•••••	 ىركة	- ث
<i>'</i>				ۇسسة	
صادر		رقم اریخا/	تجاری	ىجل ىنىن	
هذا	 علی	اريخ// التوقيع	 ف <i>ي</i>	ں پمثلها	
		بصفته	-	عقد	11
بالتفويض		التوقيع	لە في	ينوب عن قم لعنوان	و
			طرف ثاني	قم	נ
				عدو ان	1)
		فاک		عاتف	8
الرمز		المدينه		س.ب	a II
			************	لبريد <i>ي</i> لبريد	i) []
				بريـــ لإليكتروني	
				•	
1: 11 1 20 81	رقم ۱۱۰ ناثان	بخطاب	اءات المنتهيه	ناء على الإجر ' ا	ب
لاستنمار العقار	رقم ن الطرف الثاني	الطلب المقدم م المالان	. الفاصبي بفبون ةد اتفق الطر فان ح	ي / / اي من حقرر از از ته، فر	[] a
		هی ما پني.	عد العق التعريات العقد. ما لمفر دات العقد.	موصحہ بیات، ت ن تعریف	لمادة



الآولى هي الأرض المملوكة للأمانة والمحددة أماكنها في هذا العقد الموقع هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار العقار المشروع هو الوحدات السكنية المفروشة والمخدومة المراد إقامتها من قبل المستثمر على الموقع المحددة بياناته كما هو موضح أدناه. هي الجهَّات الحكوميَّة وغير الجِّكومية ولِها علاَّقة بالمشروع من الجهات ذات العلاقة النَّاحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع. مستندات العقد المادة الثانية المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد: كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها نمُوذج العطّاء المُقدم من الطرف الثاني. الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد : وصف العقار المادة الثالثة بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي: الشارع رقم العقار: حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق) بطول شمالا: متر ا بطول جنوبا: مترا بطو ل شرقا: متر ا بطول ■ غربا: متدا مساحة العقار: المساحة الإجمالية: (مساحة المبانى: عدد الأدوار نوع البناء المادة الرابعة: الغرض من العقد الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لإنشاء وإدارة وتشغيل وحدات سكنية مفروشة ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصصة له. : مدة العقد المادة الخامسة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية، مدة العقد (بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد. المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء) للتجهيز والإنشاء، وهي تعادل ٥% من يعطى المستثمر فترة () (المدة المحددة في المادة الْخَامِسة من العقد، وهي فتَرة زمنية غير مدفوعة الأجرة.



المادة : الإيجار السنوي

السابعة

ريال فقط) الإيجار السنوي للعقار ريال (ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

المادة التامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العِقد بما بلي :

 الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.

تنفیذ آلمشروع خلال المدة المحددة للتجهیز والإنشاء.

توفير وسأنل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.

. تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.

 الحصول على موافقة البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكافة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.

 الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.

٧. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.

ب تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.

٩. الالتزام بالاشتراطات البلدية للوحدات السكنية المفروشة الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية

١٠ سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة : الرقابة على تنفيذ العقد

التاسعة

للبلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة : الالتزام بالنشاط المحدد

العاشرة

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

المادة الحادية : التنازل عن العقد

عشر

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/ البلدية.

المادة الثانية : الغرامات والجزاءات

عسر

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٩٢ في ٥-٢-٢٤٤٢هـ. البلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات.

المادة الثالثة : فسخ العقد

عثير

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلكِ في أي من الحالات التالية:

أذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.



٢. إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دونٍ موافقة خطية من البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.

إذا تأخِّر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضي خمسة عشر يوماً من

تاريخ إخطاره بالإنذار. إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي البلدية للحصول على العقد

إَذَا أَفْلَس، أو طَلَبَّ إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرى حل الشركة و تصفيتها.

٦. إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ

: الغاء العقد المادة الرابعة

يجوز للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلديـة والقرويـة إلغـاء العقد، قبـل انتهـاء مـدة التـأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة اشهر من تاريخ إشعاره.

ألمنشأت المقامة على العقار

تؤول ملكية المنشأت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد للأمانة/ البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشأت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

مرجع العقد المادة السادسة

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السآمي الكريم رقب م (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١هـ

الفصل في النزاع بين الطرفين المادة السابعة

عثير

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المُختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٨٨٣ه٥٠١٥ في ٢/٢٢ ١/١٤٤١هـ

شروط أخرى

الشروط الخاصة:

المادة التاسعة

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور ، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطر ف الأول بخطاب مسجل.

و الله و لي التو فيق،،،

من ثلاث نسخ أصلية سئلمت منها نسخة للطرف الثاني

الطرف الأول

حرر هذا العقد بتاريخ / / واحتفظ الطرف الأول بنسختين. الطرف الثانى

> كراسة شروط ومواصفات الوحدات المفروشة

الصفحة ٤٦ من ٤٤